



منشور

تعليمات رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢١

فى ضوء ما تلاحظ اثناء المتابعة الدورية لآداء عمل بالمواقع والمنافذ الجمركية بخصوص الاجراءات الخاصة بالتعهدات والضمانات المقبولة جمركياً.

واعمالاً لحكم المادة (٤٥) من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إنشاء سجل للمتعاملين مع مصلحة الجمارك يقيد فيه المتعاملين معها من غير مستوردى البضائع للاستعمال الشخصى ، ويشترط لاتمام الاجراءات الجمركية أو الافراج عن البضائع المستوردة والمصدرة القيد فى هذا السجل.

يُنْبَه على جميع الجهات التى تتقدم بتعهدات أو وثائق تأمين عند الافراج عن البضائع او نقلها تحت أى من النظم الجمركية الالتزام بالقيد اولاً فى قاعدة بيانات المتعاملين مع مصلحة الجمارك ، حتى يتسنى للادارات الجمركية المختصة إعمال شئونها.

تُنْفَذ هذه التعليمات بكل دقة ، وعلى الجهات المشار اليها بعاليه سرعة توفيق
أوضاعها خلال مدة اقصاها شهر من تاريخ صدور هذا القرار.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غتورى)

صدر فى ٢٠٢١/٠٨/٢٤